




رئيس

مصلحة الضريبة المصرية

تعليمات تذكيرية للفحص

رقم ٥٤٦ ، لسنة ٢٠٢٤



نظراً لما تلاحظ في الأونة الأخيرة من انتشار التعاملات الوهمية لبعض الممولين/ المسجلين بغية إصطناع حقوق ضريبية لهم بالمخالفة للواقع وهو ما يمثل واقعة للتهرب الضريبي العجرم فلذلك، لذا يتعمد في إطار هذا النهج التأكيد على الصلاة المختصين بادارات الفحص ضرورة مراعاة ما يلى:

- التحقق من مطابقة بيانات منظومي الفاتورة الإلكترونية والإتصال الإلكتروني مع بيانات الإقرارات الإلكترونية المقدمة من الممول/ المسجل بالمحصلة ومطابقتها مع البيانات المسجلة بفاتور وحسابات المنشآة (الإلكترونية أو اليدوية).
- التتحقق من تمايز طبيعة وحركة الأصناف المشتراء مع نشاط المنشآة، وفي حالة عدم تمايزها يتم إجراء المعاينة الازمة للتحقق من عاشر المخزون وقت المعاينة (كمية وقيمة)، وذلك من خلال مطابقة أرصدة بطاقة ائتمان الصنف لكل صنف على حده.
- التتحقق من أن المشتريات النقدية الازمة للنشاط تكون في حدود رصيد حساب الخزينة وقت الشراء.
- التتحقق من سداد قيمة المشتريات للموردين، وذلك من واقع فاتور وسجلات المنشآة، والمعطابقة مع حركة النقدية أو كشوف الحساب الصادرة من البنك مع التأكيد على ضرورة إثبات نوع السداد ومستداته.
- قيام المأموري الفاحص بالتحقق من سداد قيمة المشتريات والضريبة المستحقة عليها، وذلك عن طريق استيفاء هذا المداد من خلال المأمورية التابع لها البائع وعلى مأموري الاستيفاء التأكيد من تحصيل قيمة تلك التعاملات من واقع كشف حساب البنك أو حساب الخزينة، أو أي من طرق التحصيل الأخرى تتفق مع أحكام القوانين المنظمة في هذا الشأن والمعتبه بفاتور الشركة الباقعة.

يراضى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة، وعلى الجهات المختصة متابعة تنفيذها

والله ولبي التوفيق

رئيس

مصلحة الضريبة المصرية



رئاسة العمال راضي

